



السادة / شركة بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة و بعد ،،،

الموضوع : الإفصاح عن نتائج اجتماع الجمعية العمومية الغير عادية

للشركة الخليجية المغاربية القابضة (ش.م.ك.ع)

بالإشارة للموضوع أعلاه ، نحيطكم علماً أنه في يوم الإثنين الموافق 6 يوليو 2020 في تمام الساعة 12:30 ظهراً ، في مقر الشركة الكائن في منطقة شرق - شارع خالد بن الوليد - برج 25 فبراير - الدور / 12 ، تم انعقاد اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركة الخليجية المغاربية القابضة (ش.م.ك.ع) ، بنسبة حضور بلغت 77.306 % من السادة المساهمين ، حيث ترأس الاجتماع السيد/ مشاري ايمن بودي - رئيس مجلس إدارة الشركة الخليجية المغاربية القابضة (ش.م.ك.ع) ، و تم مناقشة جدول أعمال الجمعية العمومية غير العادية و إقرار الآتي :

1- تمت الموافقة على التعديل على البند رقم (1) و إضافة البند رقم (6) على المادة رقم (4) من النظام الأساسي من عقد التأسيس " الأغراض التي أسست من أجلها الشركة" ، على النحو التالي :

النص قبل التعديل

1. تملك أسهم شركة مساهمة كويتية أو أجنبية و كذلك تملك أسهم أو حصص في شركات ذات مسؤولية محدودة أو أجنبية أو الاشتراك في تأسيس هذه الشركات بنوعيتها و إدارتها و إقراضها و كفالتها لدى الغير.
2. إقراض الشركات التي تمتلك فيها أسهماً و كفالتها لدى الغير و في هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن 20% على الأقل.
3. تملك حقوق الملكية الصناعية من براءات اختراع أو علامات تجارية صناعية أو رسوم صناعية أو أية حقوق أخرى تتعلق بذلك و تأجيرها لشركات أخرى لاستغلالها سواء في داخل الكويت أو خارجها.
4. تملك المنقولات و العقارات اللازمة لمباشرة نشاطها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.
5. استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات و جهات متخصصة.



الشركة الخليجية المغاربية القابضة ش.م.ك.ع
Gulf North Africa Holding Company k.p.s.c

و جميع أغراض الشركة تمارس بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
و يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت و في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.
و يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي
قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، و لها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو
تلتحقها بها.

النص بعد التعديل

1. تملك أسهم شركة مساهمة كويتية أو أجنبية و كذلك تملك أسهم أو حصص في شركات ذات مسنولية محدودة كويتية او أجنبية أو الاشتراك في تأسيس هذه الشركات بنوعيتها و إدارتها و إقراضها و كفالتها لدى الغير.
 2. إقراض الشركات التي تملك فيها أسهماً و كفالتها لدى الغير و في هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن 20% على الأقل.
 3. تملك حقوق الملكية الصناعية من براءات اختراع أو علامات تجارية صناعية أو رسوم صناعية أو أية حقوق أخرى تتعلق بذلك و تأجيرها لشركات أخرى لاستغلالها سواء داخل في الكويت أو خارجها.
 4. تملك المنقولات و العقارات اللازمة لمباشرة نشاطها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.
 5. استغلال الفوائد المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات و جهات متخصصة.
 6. بيع و شراء أسهم لحساب الشركة فقط.
- و جميع أغراض الشركة تمارس بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
و يكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت و في الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة.
و يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي
قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ، و لها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو
تلتحقها بها.

مشاري أيمن بودي
رئيس مجلس الإدارة

